

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٨ لسنة ١٩٧٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاكم التأديبية والقوانين المعدلة له؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين وكيلا عاما للنيابة الإدارية كل من رؤساء النيابة الإدارية من الفئة (أ) السادة :

صلاح الدين حسن عبد الرازق .

سعد عزيز أرماني .

زكي أحمد الطويل .

عبد الناصر علي عبد الناصر (على سبيل التذكار)

وهيب عريان وهبه .

محمود جنيدى على .

عبد الرؤوف عيد المتولى صالح (على سبيل التذكار)

حامد توفيق السيد عبد الوهاب .

علي محمد علي عزت .

سمير أحمد تمام همام .

فاروق محمد محمود زكي .

عبد الحى محمد يوسف .

محمود ناصف محمود أبو زيد العاصى .

فاروق فؤاد بيومى ذكري .

(المادة الثانية)

يعين رئيسا للنيابة الإدارية من الفئة (أ) كل من رؤساء النيابة الإدارية من الفئة (ب) السادة :

عبد أحمد المتولى سنبل .

حسن مهنى حسن جاد الله .

كمال صفوت أحمد منير .

رجائى عبد الخالق جمعه .

إبراهيم عبد العزيز السيد عمر . (على سبيل التذكار)

نهرى محمد توفيق محمود هلام .

مدر محمود حسن مكارى .

أحمد حامد مطاوع .

أحمد خليل محمود نظمي حدايه .

محمود القرنى محمد .

محمد وجيه مرسي محمد فارس .

صلاح الدين لبيب المتولى عبد الوهاب .

(المادة الثالثة)

يعين رئيسا للنيابة الإدارية من الفئة (ب) كل من وكلاء النيابة الإدارية من الفئة الممتازة السادة :

حمدي محمد شطا إبراهيم .

عبد السميع مصطفى محمد خليفه .

حسين مصطفى حسين عبد السلام (على سبيل التذكار)

محمد فتحى علي رضوان الأكرت .

كمال محمد إبراهيم مطاوع .

قربال محمد رمضان حسين .

عزيز أمين موسى عوض .

موسى عمران أحمد السيد .

صموئيل حبيب عطا الله يوسف .

حنان لبيب عبد الملك مرزوق .

زكريا السيد أحمد (على سبيل التذكار)

سامى عزيز عازر حنا .

حماد عبد القادر حسين .

حسين هاشم عبد اللطيف .

محمد رشوان على حنفي .

حلمي محمد محمود النجدى .

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٠ لسنة ١٩٧٩

بتعيين شيخ الأزهر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي تشملها ؛

وعلى القانون رقم ٢ لسنة ١٩٧٩ بشأن بعض الأحكام الخاصة بمنصب الإمام الأكبر شيخ الأزهر ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين فضيلة الشيخ الدكتور محمد عبد الرحمن بيصار شيخاً للأزهر .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في أول ربيع الأول سنة ١٣٩٩ (٢٩ يناير سنة ١٩٧٩)
أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥١ لسنة ١٩٧٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٧٠ لسنة ١٩٧٨ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٠ لسنة ١٩٧٩ بتعيين فضيلة الدكتور محمد عبد الرحمن بيصار شيخاً للأزهر ؛

قرر :

(المادة الأولى)

عين السيد الدكتور عبد المنعم أحمد التمر وزيراً للأوقاف .

(المادة الثانية)

يتولى السيد المهندس سليمان متولى سليمان وزير شئون مجلس الوزراء ووزير الدولة للحكم المحلي الإختصاصات المقررة في القوانين واللوائح لوزير الدولة لشئون الأزهر .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في أول ربيع الأول سنة ١٣٩٩ (٢٩ يناير سنة ١٩٧٩)

أنور السادات

(المادة الرابعة)

يعين وكيلًا للنيابة الإدارية من الفئة الممتازة كل من وكلاء النيابة الإدارية السادة :

لولو أبو الحديد أحمد الفرماوى .

أمانى محمد بدر الدين الرافعى .

فاطمة هانم محمد زكى غرابه .

مدى عبد الرحمن إبراهيم عبد الجواد .

إبراهيم عبد الله إبراهيم داود .

عباس محمد عطيه خطاب .

على على محمود عثمان .

فتحى أحمد أبو المجد حروب .

شكريه محمد بيومى جاد .

عاطف عبد الفتاح عبد المعبود .

(المادة الخامسة)

يعين وكيلًا للنيابة الإدارية كل من مساعدى النيابة الإدارية السادة :

خضرة عبد الوهاب إبراهيم .

ناديه محمد عبد الله الوكيل .

زينب حلمى السيد حميد .

فتحى عبد الوهاب عبد الحميد القنلان .

على عبد الفتاح جاد زايد .

العاقل غريب أحمد حسنين .

محمود اسماعيل على أحمد .

(المادة السادسة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ مايو سنة ١٣٩٩ (٢٨ يناير سنة ١٩٧٩)

أنور السادات